

تقدير موقف: حتى لا تتكرر أحداث السجن المركري بنواكشوط

I- الواقع:

في حدود الساعة H4017 من يوم الجمعة 23 - 01 - 2015 قامت فرقه الحرس الوطني المكلفة بتأمين السجن المركزي بنواكشوط بمحاولة إنهاء اعتصام نظمه بعض السجناء السلفيين في القاعة المخصصة لاستقبال الزوار، وذلك احتجاجا على إبقاء أربعة منهم داخل السجن بعد انتهاء فترة محكوميتهم بشكل متفاوت خلال الشهرين الماضيين.

جرى اشتباك بين قوة الحرس والسجناء استمر لربع ساعة تقريباً، أدى لوقوع إصابات بين الطرفين، قبل أن يتمكن السجناء من مغادرة القاعة بعنصرتين من الحرس إلى الزنازين، وهي اللحظة التي أخذت الأحداث فيها منعطفاً غير مسبوق في السجون الموريتانية. انتهت القضية بعد سبع ساعات بالاتفاق على إطلاق سراح السجناء الأربع المحكوم عليهم، مقابل إفراج السجناء عن الرهندين، وتمت العملية على مرحلتين.

II- التشخيص:

تكشف معطيات رسمية استقاها المركز من جهات مختلفة، ذات علاقة بتسيير المؤسسات السجنية عن وجود حوالي 2000 نزيل في مختلف المؤسسات السجنية في البلاد. أكثر من 50% من نزلاء السجون لم تصدر في حقهم أحكام قضائية، ومعتقلون دون إدانة. وتوجد في موريتانيا 15 مؤسسة سجنية، 3 منها في العاصمة انواكشوط (إحداها للنساء، وهي الوحيدة في البلاد)، فيما يوجد سجن في كل ولاية، وتمتلك الدولة 7 من هذه السجون، فيما توجد البقية في منازل خصوصية لا تحترم المعايير الدولية للمؤسسات السجنية، وتصف التقارير 5 من هذه المباني السجنية بـ"المتهالكة"، و5 بـ"المتوسطة"، أما الـ5 الباقي فجيدة. أما بخصوص السجن الذي وقعت فيه العملية، وهو السجن المركزي في انواكشوط، فيوجد فيه 150 نزيلاً، في حين أن طاقته الاستيعابية لا تتجاوز 100 نزيل، من بينهم حوالي 100 لم تصدر في حقها أحكام قضائية. (36 متهمون في قضايا إرهاب، وحوالي 30 جرائم متعلقة

بشبكات بدون رصيد، أو عمليات فساد، والبقية متهمون في جرائم الحق العام). ويقع السجن في منطقة بين قيادة أركان الدرك الوطني، والإدارة العامة للجمارك، وهي المنطقة ذاتها التي توجد فيها قيادة أركان الجيوش، وغير بعيد منه توجد مؤسسات مالية وحكومية، بينها الوزارة الأولى، وقصر العدل، إضافة لمؤسسات تعليمية.

III- خلاصات:

- 1- انتهت العملية بشكل جنوب البلاد وقوع ضحايا من أي من الطرفين، وإن كانت الطريقة التي حلت بها، قد تؤدي - بشكل أو بآخر - لتشجيع عملياً من هذا القبيل في سجون أخرى، ولتلبية مطالب قد لا تكون سقفها كسفف المطالب المقدمة في هذه الحادثة.
- 2- ظهر الارتكاب في التعاطي الأمني مع الحادث، فمنطقة السجن ظلت مفتوحة أمام الجمهور عدة ساعات، وشبكة الأنترنت والهاتف بقيت فعالة داخل السجن، ما أتاح للسجناء استغلال الضغط الإعلامي في أقصى صوره المتاحة.
- 3- كان تدافع المسؤولية عن الحادث واضحاً من أول لحظة، وساهم فيه تعدد الجهات القضائية، وتداخل مسؤولياتها، وطول روتين الإجراءات الإدارية، وانعدام الفاعلية والانسيابية في العلاقات بين الجهات المتداخلة مسؤولياتها عن السجن.

IV- مقتراحات:

كشفت العملية عن اختلالات مؤسسية وأمنية، وثغرات قانونية في إدارة المؤسسات السجنية في البلاد، منها ما هو آني، ويطلب حلولاً سريعة، وحاسمة، و منها ما هو بنوي يتطلب معالجة جذرية.

ومن أبرز الاختلالات التي كشفتها العملية والتي تحتاج علاجاً ناجعاً وسريعاً تباطؤ الإجراءات القضائية، إذ يعتبر هذا التباطؤ سبباً في اكتظاظ المؤسسات السجنية أولاً، وتجاوز العديد من الموقوفين لآماد الحبس الاحتياطي، فضلاً عن كونها كانت السبب المباشر لقضية السجن المركزي إنما تجاوز فترة محكومية بعض السجناء.

وترتبط بهذه النقطة بحاجة العديد من القوانين الموريتانية إلى المراجعة، وخاصة المرسوم المنظم للسجون والإصلاح، والذي يعود تاريخ صدوره 23 مايو 1970، والمرسوم المتضمن لتسهيل مؤسسات السجون والإصلاح والذي يعود تاريخ صدوره 26 أكتوبر 1998. وتنطوي وضعية السجون الحالية اتخاذ عدة إجراءات من بينها:

- 1- مراجعة شاملة للسجون الحالين، ووضع حد نهائي للسجون الاحتياطيين، بمحاكمتهم أو إطلاق سراحهم، إضافة لتصنيف السجون والسجون حسب عقوباتهم، ونوعية تهمهم، إضافة لفئاتهم العمرية.
- 2- تطوير قطب الإرهاب في النيابة إلى مؤسسة عليا تابعة لرئاسة الجمهورية، تتولى الإشراف على الملف بكل تفاصيله، وتستشرف الحلول له، وتتابع تفاصيله، ويكون لها اختصاصات شرعية، وعلمية، وقانونية، وقضائية.

- 3- مراجعة أوضاع المؤسسات السجنية، ودراسة مواقعها قبل إقامتها، ونقل الموجود منها في أماكن غير مناسبة، وتبسيط إجراءات مغادرة السجون بعد انتهاء المحكومية، ومعاجلة إشكال البيرقراتية فيه.
- 4- تنظيم تكوينات خاصة لحرس السجن، وخصوصا في التعامل مع الحالات الطارئة، وفي تسخير الأزمات.
- 5- تحبيب القوانين الموروثية ومراجعتها لتواكب التطورات المتسرعة في عالم الجريمة.
- 6- إحياء بند “الإصلاح” في المؤسسات السجنية، سواء من خلال الحوار مع حملة الفكر المنطرف، أو بالتدريس والتقوين لبقية السجناء.
- 7- تحديد المسؤوليات القضائية والتنفيذية، في علاقتها بالمؤسسات السجنية في البلاد.

مركز الساحل للخبرة والاستشارات